

تاج العروس من جواهر القاموس

" وَيُحَرِّكُ " سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الَّذِي انْدَقَّتْ عُنُقُهُ . الْوَقَصُ "
 بِالتَّحْرِيكِ : قِصْرُ الْعُنُقِ " كَأَنَّ مَا رُدَّ فِي جَوْفِ الصِّدْرِ وَقَدْ " وَقِصَّ
 كَفَرِحَ " يَوْقِصُ وَقِصَاءً " فَهُوَ أَوْ قِصُّ " وَامْرَأَةٌ وَقِصَاءٌ . " وَأَوْقِصَهُ "
 " تَعَالَى : " صَيَّرَهُ أَوْ قِصَّ " وَقَدْ يُوصَفُ بِذَلِكَ الْعُنُقُ فَيُقَالُ : عُنُقُ
 أَوْ قِصُّ وَعُنُقٌ وَقِصَاءٌ حَكَاهَا اللُّحْيَانِيُّ . الْوَقَصُ : " كَسَارُ الْعِيدَانِ "
 اللَّيْطِيِّ " تُلْقَى فِي " وَفِي الصَّحاحِ : عَلَى " النَّارِ " يُقَالُ : وَقِصَّ عَلَى
 نَارِكَ قَالَه الْجَوْهَرِيُّ وَأَنشَدَ لِحُمَيْدٍ :
 لَا تَصْطَلِي النَّارَ إِلَّا مَجْمِرًا أَرْجَاءً ... قَدْ كَسَّ رَتُّ مِنْ يَلَانِ جُوجِ لَهُ
 وَقِصًا وَقَالَ أَبُو تَرْابٍ : سَمِعْتُ مُبْتَكَرًا يَقُولُ : الْوَقِصُّ وَالْوَقِصُّ :
 صِغَارُ الْحَطَبِ الَّذِي تُشَيِّعُ بِهِ النَّارُ . الْوَقِصُّ : " وَاحِدُ الْأَوْقِصِ فِي
 الصِّدْقَةِ وَهُوَ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ " نَحْوُ أَنْ تَبْلُغَ الْإِبِلُ خَمْسًا فَفِيهَا
 شَاةٌ . وَلَا شَيْءَ فِي الزِّيَادَةِ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا فَمَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى
 الْعَشْرِ وَقِصُّ وَكَذَلِكَ الشَّنَقُ . وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَجْعَلُ الْوَقِصَّ فِي
 الْبَقَرِ خَاصَّةً وَالشَّنَقَ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً وَهُمَا جَمِيعًا مَا بَيْنَ
 الْفَرِيضَتَيْنِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مَجَازٌ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَدَلٍ رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : " أَرَّهَ أُتْرِيَّ بَوْقِصٍ فِي الصِّدْقَةِ وَهُوَ بِالْيَمَنِ فَقَالَ : لِمَ
 يَأْمُرُ نَبِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ بِشَيْءٍ " . قَالَ أَبُو عَمْرٍو
 الشَّيْبَانِيُّ : الْوَقِصُّ بِالتَّحْرِيكِ : هُوَ مَا وَجَبَتْ فِيهِ الْغَنَمُ مِنْ فَرَائِضِ
 الصِّدْقَةِ فِي الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى الْعَشْرِينَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :
 وَلَا أَرَى أَبَا عَمْرٍو حَفِظَ هَذَا لِأَنَّ سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّ فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةً وَفِي عَشْرِ شَاتَيْنِ إِلَى أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ فِي
 كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ . قَالَ : وَلَكِنَّ الْوَقِصَّ عِنْدَنَا مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ وَهُوَ مَا
 زَادَ عَلَى خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى تِسْعٍ وَمَا زَادَ عَلَى عَشْرِ إِلَى أَرْبَعٍ عَشْرَةَ
 وَكَذَلِكَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ . قَالَ ابْنُ بَرِّيّ : يُقَوِّى قَوْلَ أَبِي عَمْرٍو وَيَشْهَدُ
 بِصِحَّتِهِ قَوْلُ مُعَاذِ فِي الْحَدِيثِ : " أَرَّهَ أُتْرِيَّ بَوْقِصٍ فِي الصِّدْقَةِ " .
 يَعْنِي بَغَنَمٍ أُخِذَتْ فِي صَدْقَةِ الْإِبِلِ فَهَذَا الْخَبَرُ يَشْهَدُ بِأَنَّه لَيْسَ
 الْوَقِصَّ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ لِأَنَّ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ لَا شَيْءَ فِيهِ وَإِذَا

كَانَ لَا زَكَاةَ فِيهِ فَكَيْفَ يُسَمَّى غَنَمًا . " وَالْوَقْفَانِص : رُءُوسِ عِظَامِ
الْقَصْرَةِ " نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبْدِادٍ . يُقَالُ : خُذْ " أَوْ قَصِ
الطَّرِيقَيْنِ " أَيْ " أَقْرَبَهُمَا " عَنْ ابْنِ عَبْدِادٍ . وَفِي الْأَسَاسِ : أَخْصَرَهُمَا
وَهُوَ مَجَازٌ . " وَبَدَأُوا الْأَوْقَصَ : بَطْنٌ " مِنَ الْعَرَبِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَنْشَدَ .
" إِنَّ تَشْبِيهِ الْأَوْقَصِ أَوْلَاهَيْمًا .
" تَشْبِيهِ رَجَالًا يُنْكَرُونَ الصَّيْمًا